

الجامع الصحيح سنن الترمذي

917 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا منصور يعني (ابن زاذان) عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت Y طابت رسول الله ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك وفي الباب عن ابن عباس .

قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم يرون أن المحرم إذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق أو قصر فقد حل له كل شيء حرم عليه إلا النساء وهو قول الشافعي و أحمد و إسحق وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال حل له كل شيء إلا النساء والطيب وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي صحيح K الكوفة أهل قول وهو وغيرهم A